

## الباب الرابع: الأنكحة المستحثة ورأي الشرع فيها

- أولاً: الزواج بنية الطلاق.
- ثانياً: زواج السيار.
- ثالثاً: الزواج العرفي.
- رابعاً: الزواج السري.
- الخامساً: زواج فريند أو الزواج اليسر.
- السادس: الزواج السياحي أو الزواج المؤقت أو الزواج السفري الزواج الصيفي.
- السابع: الزواج البديل.
- ثامناً: الزواج الدفي.
- تاسعاً: زواج الوشم.
- عاشراً: زواج الكاسيت.
- حادي عشر: زواج الطوايع.
- ثاني عشر: الزواج الأبيض أو زواج الأوراق.
- ثالث عشر: زواج الربة أو هبة النفس.
- رابع عشر: زواج الدم.
- خامس عشر: الزواج بالمراسلة.
- سادس عشر: زواج الويك اند أو عطلة نهاية الأسبوع أو زواج اليوم الواحد.
- سابع عشر: زواج الصلحة.
- ثامن عشر: الزواج الاضطرابي.
- تاسع عشر: الزواج الجبري: أو الاضطرابي أو الإكراه.
- العشرون: زواج الشوارع.
- الحادي والعشرون: الزواج التسرع.
- الثاني والعشرون: زواج الغرض.
- الثالث والعشرون: الزواج القائم على الغش.
- الرابع والعشرون: الزواج غير الناضج.
- الخامس والعشرون: الزواج المدبر.
- السادس والعشرون: زواج الأقارب.
- السابع والعشرون: الزواج الفوتوغرافي.
- الثامن والعشرون: الزواج عن طريق الهاتف أو الزواج على طريقة التيك أوي.
- التاسع والعشرون: الزواج عن طريق الانترنت (العقد الشرعي).

الثلاثون: الزواج المختصر.  
الحادي والثلاثون: زواج المشاهير والفنانين.  
الثاني والثلاثون: زواج الأثرياء.  
الثالث والثلاثون: زواج تحت الطلب.  
الرابع والثلاثون: الزواج اللاشهادي.  
الخامس والثلاثون: الزواج اللاأعلني.  
السادس والثلاثون: الزواج الصوري.  
السابع والثلاثون: زواج الحاجة.  
الثامن والثلاثون: الزواج الوهمي أو الشكلي.  
التاسع والثلاثون: زواج الغربة.  
الأربعون: زواج الونس.  
الحادي والأربعون: زواج الوفء أو الاتفاق.  
الثاني والأربعون: زواج الشفايف.  
الثالث والأربعون: زواج عبر رسائل المحمول (الجوال).  
الرابع والأربعون: الزواج بالنديل أو خصلة الشعر أو قطعة الثوب.  
الخامس والأربعون: زواج الخليفة.  
السادس والأربعون: زواج الازجاب أو زواج البعثة أو المسفار أو زواج المحرم.  
السابع والأربعون: الزواج بالأجانب.  
الثامن والأربعون: زواج الروع.  
التاسع والأربعون: زواج السياق.  
الخمسون: الزواج المؤقت بحصول الازجاب.  
الحادي والخمسون: زواج الأنس والطرب.  
الثاني والخمسون: زواج الغربة.  
الثالث والخمسون: زواج الظل.  
الرابع والخمسون: زواج الجوال.  
الخامس والخمسون: زواج الصراف.  
السادس والخمسون: زواج عن طريق ورقة تكسب بين الزوجين.  
السابع والخمسون: زواج الصديق.  
الثامن والخمسون: نكاح الصحف.  
التاسع والخمسون: زواج المثليين  
الستون: نكاح الورد.